

منشور عدد 293 لسنة 2006

يضبط نماذج الجداول والبيانات المكونة للتقرير السنوي لمؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين وطريقة إعدادها

المرجع : قرار وزير المالية المؤرخ في 3 أكتوبر 2005 المتعلق بضبط الوثائق المكونة للتقرير السنوي المنصوص عليه بالفصل 60 من مجلة التأمين.
المصاحب : قرص مضغوط يتضمن البرمجة الإعلامية للجداول والبيانات المكونة للتقرير السنوي لمؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين.

تبعاً لصدور قرار وزير المالية المؤرخ في 3 أكتوبر 2005 والمتعلق بضبط الوثائق المكونة للتقرير السنوي المنصوص عليه بالفصل 60 من مجلة التأمين، فإن مؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين مدعوة إلى إعداد القوائم المالية والجداول والبيانات المنصوص عليها بالقرار المذكور والمتعلقة بالسنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من غرة جانفي 2005 حسب نماذج الجداول المضمنة بالبرمجة الإعلامية « ProLog_cga docin_5.1 ».

وتعمّر هذه القوائم والجداول والبيانات طبقاً للطريقة المبينة بالبرمجة الإعلامية المذكورة أعلاه وترسل ضمن قرص مضغوط إلى مصالح الهيئة العامة للتأمين بوزارة المالية بعد التثبت من صحة كافة عمليات التصديق والتقاطع المبرمجة لغاية مراقبة صحة وتجانس المعطيات بين مختلف القوائم والجداول والبيانات المكونة للتقرير السنوي.
كما يتم إرفاق القرص بنسختين من التقرير السنوي تحمّلان ختم المؤسسة وتتضمنان كافة القوائم والجداول والبيانات زيادة على الوثائق المنصوص عليها بالفصل الرابع من القرار المشار إليه أعلاه والمتمثلة في :
- التتقيقات التي أدخلت على النظام الأساسي للمؤسسة خلال السنة المحاسبية.
- نظير من النظام الأساسي المنقح.

- تقرير مجلس الإدارة أو تقرير هيئة الإدارة الجماعية وتقارير مراقبي الحسابات المعروضة على الجلسة العامة للمساهمين أو المنخرطين والقرارات المصادق عليها بالجلسة العامة المذكورة.
- محاضرات جلسات مجلس الإدارة أو هيئة الإدارة الجماعية ومحاضر الجلسات العامة للمساهمين أو المنخرطين المنعقدة خلال السنة المحاسبية.
- بيانات ترسيم وتجميد الأوراق المالية المخصصة لتوظيف أموال المدخرات الفنية.

مؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين مدعوة إلى تطبيق هذا المنشور الذي يلغى ويعوض المنشور عدد 524 لسنة 2001 الذي يضبط نماذج الجداول الإحصائية المكونة للتقرير السنوي لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين.

وزير المالية

تونس في 04 مارس 2006